



217679 - يريد أن يتحايل ليحصل على وظيفة صورية براتب كبير لأجل زيادة قيمة الراتب التقاعدي

السؤال

نظام التأمينات الاجتماعية هو : صرف راتب تقاعدي بعد 25 سنة عمل ، على أساس نسبة معينة ، من متوسط آخر راتب سنتين ، فما الحكم لو أني ذهبت لشركة أحد الأصدقاء ، وتوظفت صورياً ، وذلك لرفع الراتب التقاعدي - وليكن 30 في المائة - لمدة سنتين ، والغرض من ذلك ، هو : رفع متوسط راتب آخر سنتين ، حتى يصبح راتبي التقاعدي عالياً؟ مع العلم بأنني أدفع الاشتراك الشهري خلال السنتين .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سبق الحديث عن حكم ما يسمى بـ "التأمينات الاجتماعية" أو "الراتب التقاعدي" ، وهو المبلغ الذي يخصم من راتب الموظف أو العامل شهرياً ، لأجل أن يصرف له معاش أو راتب بعد تقاعده عن العمل ، وذكرنا هناك صورة للجواز ، وهي : ما إذا كانت الجهة التي ستصرف الراتب التقاعدي تابعة لمؤسسات الدولة ، وصورة ممنوعة ، وهي : ما إذا كانت هذه الجهة مؤسسة خاصة لا تتبع مؤسسات الدولة .

يراجع ذلك في الفتوى رقم : (211918) ، والفتوى رقم : (42567) ، والفتوى رقم : (175466) .

فإن كانت الدولة هي التي ستدفع لك الراتب التقاعدي : فلا حرج عليك في الاستفادة منه ، بشرط الصدق والأمانة في الشروط التي يشترطها المسؤولون للحصول على هذا الراتب .

أما الكذب والتلبيس لأجل الحصول على الراتب التقاعدي لمن لا يستحقه ، أو لأجل الزيادة في قيمته لمن يستحق قيمة أقل : فهذا لا يجوز ، وقد سبقت الإشارة إلى هذا في الفتوى رقم : (91484) .
وعليه : فلا يجوز لك العمل الصوري في شركة صديقك ، بغرض زيادة قيمة الراتب التقاعدي .

والله أعلم.